# الخلاف بين النحويِّينَ والأصوليِّينَ
# أربعةً من حروف الجرِّ
# أُنموذجًا

أ.م.د عمر علي محمد الدليمي
جامعة الفلوجة/ كليّة العلوم الإسلاميَّة – قسم اللغة العربية

# المقدِّمة

الحمد لله حمدًا يوافي نعمَه ويُكافئُ مزيده، اللهم إنّا لا نحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك، والصلاةُ والسلام على من لا نبيَّ بعده أدَّى الأمانة، وبلَّغ الرسالةَ ونصحَ الأمَّةَ، وكشفَ الله بهِ الغُمَّة، سيِّدِنا وشفيعِنا أبي القاسم محمَّد إمام الأوَّلين والآخرين، وسيِّدِ المرسلين، وعلى آله إلى يوم الدين.

أمَّا بعد فقد نالت حروفُ الجرِّ اهتمامًا كبيرًا من الدارسينَ قديمًا وحديثًا سواءٌ نحويِّينَ كانوا أم أصوليِّين؛ وذلك لِما تحتلُّه هذه الأدوات من مكانةٍ واسعةٍ في الدرس النحويِّ، فنراها مستقلَّة حينًا ومتداخلةً حينًا آخر.

ومثلما نالت الاهتمام الكبير عند النحويين، فقد نالت الاهتمام نفسه، أو مقاربًا عند الأصوليين، واللغويين وإن اختلفت في أحيان المسائل وأسباب الخوض فيها.

وبديهيٌّ أنَّ معرفة ما يتعلَّق به حرف الجرِّ الأساس في تحديد الحرف، فقولنا مثلًا: رغب يتعدَّى بـ( في)، أو بـ (عن) تقول: رغبتُ فيك، ورغبتُ عنكَ، ويحتملهما قوله – تعالى-: (( وترغبون أن تنكحوهنَّ)) (النساء :١٢٧) ؛ إذ يمكن أن يكون المقدَّر (في)، أو (عن) ولكلٍّ حكمٌ، وتقول: انصرفت عن، وصعدتُ على السطح، وغير ذلك من هذه التعبيرات، فحرف الجرِّ هو الذي أوصل تأثير الفعل، وأضاف معناه إلى المجرور؛ لذلك سمِّيت حروفَ إضافةٍ، أو حروف صفات.

ولتأثيرها في كثيرٍ من المواضع في الحكم، أو المعنى أولاها الدارسون الاهتمام الكبير ولا سيَّما الأصوليُّين، والفقهاء، وذلك لما لها من دور في إبراز الحكم الشرعي، أو القانون الفقهي إن صحَّ التعبير فاتَّسعت بمعانيها الألفاظُ، وأخذت المعاني بعدًا أوضح في حقيقة المسائل الشرعيَّة اعتمادًا على المسائل النحويَّة، أو العكس، وذلك باعتماد المسائل الفقهيَّة

على المسائل النحويَّة وصولًا إلى مبتغى المسائل الشرعيَّة.

ولكثرة حروف الجرِّ آثرنا الخوض في أربعة أحرف وهي: ( إلى، الباء، اللام، حتَّى)، أُنموذجًا يحقق الهدف المرجو من هذه الدراسة ؛ وذلك لكثرة المسائل فيها ذات الأحكام الشرعيَّة التي طالما اختلف الفقهاءُ فيها. وكذلك بوصفها أُنموذجًا لما جرى عليها من مواقف بين النحويِّين أنفسهم، وكذلك بين الأصوليِّين أنفسهم، أو بين الفريقين . اعتمادًا على فهمهم أو مدارسهم النحويَّة .

فالبحث رسالة واضحة أنَّ الخلافَ موجودٌ في كلِّ مسائل النحو، واختيارنا لأربعة حروف فقط كأُنموذج لهذا الخلاف وتنوعه، وللدلالة على أنَّ الخلاف في غيرها كثير أيضًا، لكن هذا الخلاف يدلل على سعة العربية وتعدد مشاربها وخصوبة أرضها وإمكانية علمائها بما يصب في تعدد المعاني والدلالات فينعكس إيجابًا على الفقه الإسلامي ليثريه ويغنيه حتَّى يكون رحمة للعالمين في سعة الاستنباط المستند الى تنوع الخلاف .

وبعد فهذا عمل مقلٍّ لا يدَّعي كماله ولا أنَّه أتى بجديدٍ لكن آمل أن يكون بين أعمال الدارسين والباحثين، فإن وُفِّقتُ فهو فضلٌ مِنَ الله وحده، وإن وقعتْ من قلمي زلَّةٌ، أو من فهمي نبأةٌ أو قَصَرَ عن إدراك الحقيقة علمي، فكلُّ ذلك من نفسي . وحسبي أن أذكِّر القارئ بأنَّه لا كتابَ معصومٌ إلَّا كتاب الله، وعذري أنِّي أعترف بعجزي وتقصيري، والله وليُّ التوفيق .

١- المسألة الأولى: حرف الباء :

الباء حرفٌ مختصٌّ بالاسم ملازم لعمل الجرِّ سواءٌ أكان زائدًا أم غير زائدٍ . وإذا كانت غيرَ زائدةٍ فلها معانٍ تدور حول الأصل وهو الإلصاق[١].

قال سيبويه: (( وباء الجر إنَّما هي للإلزاق والاختلاط، وذلك قولك خرجتُ لزيدٍ، ودخلتُ به، وضربته بالسوط، ألزقتَ ضربك إيَّاه بالسوط . فما أتسع من هذا الكلام في الكلام فهذا أصله ))[٢]، وقيل: إنَّ هذا المعنى لا يفارقها[٣]. والإلصاق ضربان: حقيقيٌّ، ومجازيٌّ.

١. أمَّا الحقيقيُّ، فنحو: أمسكتُ الحبلَ بيدي[٤]، إذا قبضت على شيء من جسمه، أو على ما يحبسه من يدٍ أو ثوب ونحوه، ولو قلت: (أمْسَكْتُهُ) احتمل ذلك أن تكون منعته من التصرف[٥].

٢. وأمَّا المجازيُّ، فنحو: مررتُ بزيدٍ، أي: ألصقت مروري بموضعٍ يقرب من زيد[٦]، ومنه قوله – تعالى –: ﴿ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ﴾ (المطففين: ٣٠)، ومثلهُ قولنا: هزأتُ به[٧].

– ومن معانيها الاستعانة، نحو: قطعت بالسكين، وكتبت بالقلم، ومنه قوله – تعالى –: ﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ (البقرة: ٤٥) . وقال قومٌ: إنَّ الاستعانةَ والإلصاق

(١) يُنظر: الارتشاف: ٤/ ١٦٩٥، والجنى الداني: ١٠٢.
(٢) الكتاب: ٢/ ٣٠٤.
(٣) يُنظر: مغني اللبيب ١/ ١٠١، والهمع: ٢/ ٤١٧ .
(٤) يُنظر: سر صناعة الإعراب: ١/ ١٣٧.
(٥) يُنظر: المصدر نفسه.
(٦) يُنظر: المفصل: ١٣٢.
(٧) يُنظر: الصاحبي في فقه اللغة: ٦٧ .

الخلاف بين النحويِّينَ والأصوليِّينَ أربعةً من حروف الجرِّ أُنْموذجًا سواءٌ[1].

ونظرًا لكون الباء تأتي للاستعانة في معناها فهي تدخل على الوسائل ؛ إذ بها يستعان على المقاصد كالأثمان في البيوع، نحو: اشتريت هذا الثوب بعشرة دراهم، فالعشرة ثمنٌ يستحق الاستبدال به بدلالة الباء ؛ لأنَّ الثمن ليس بمقصود في البيع، بل هو تبع للمقصود بمنزلة الآلةِ للشيء.

- ومن معانيها المصاحبة، كقوله - تعالى -: ﴿ ٱهۡبِطۡ بِسَلَٰمٖ مِّنَّا ﴾ ( هود: ٤٨)، أي: مع سلام . ومنه قولهم: (ذهبْتُ به) ؛ لأنَّك تكون مصاحبًا له[2].

- وتأتي للتعدية، نحو ذهبْتُ به، ودخلْتُ به، وخرجْتُ به، قالوا: هي في معنى أذهبته وأدخلته وأخرجته[3]، وكذا قوله - تعالى -: ﴿ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمۡ ﴾ (البقرة: ١٧)، وذهب المبرد والسهيلي إلى أنَّ بين التعديتين فرقًا، وأنَّك إذا قلت: ذهبتُ بزيد ( كنت مصاحبًا له بالذهاب)[4]، وكذا قوله - جلَّ ثنائه -: ﴿ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ ﴾ (الإسراء: ١)[5].

قال الزمخشريُّ: (( فإن قلت: أيّ فرق بين تعدية ( ذهبَ) بالباء وبين الهمزة ؟ قلت: إذا عُدِّيَ بالباء فمعناه الأخذ والاستصحاب كقوله - تعالى-: ﴿ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ ﴾، وأمَّا الإذهاب فكالإزالة))[6]؛ لذلك ورد على الباء في قولهم: ذهبتُ بزيدٍ، معنيان: المصاحبة، والتعدية .

---

(١) يُنظر : المقتضب: ١/ ٣٩، والصاحبي في فقه اللغة : ٦٧، وشرح المفصل لابن يعيش: ٤/ ٤٧٤.
(٢) يُنظر : الصاحبي في فقه اللغة : ٦٨.
(٣) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ١٣٨.
(٤) يُنظر : مغني اللبيب: ١/ ١٣٨، وشرح التصريح: ١/ ٦٤٦.
(٥) يُنظر : الصاحبي في فقه اللغة : ٦٨، وشرح الرضي على الكافية: ٢/ ٣٦٣، و مغني اللبيب: ١/ ٩٢.
(٦) الكشاف: ١/ ٣٨٨، ويُنظر : مفاتيح الغيب (التفسير الكبير): ٢/ ٧٦.

- ومن معانيها الظرفية[1]، نحو: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ ﴾ ( آل عمران: ١٢٣)، أي: في بدرٍ، ومنه قوله - تعالى -: ﴿ نَجَّيْنَٰهُم بِسَحَرٍ ﴾ (القمر: ٣٤)، وقوله - تعالى -: ﴿ وَأَنتَ حِلٌّۢ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ﴾ (البلد: ٢)، وقوله - تعالى -: ﴿ إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ ﴾ (الأنفال: ٤٢)، وقوله - تعالى -: ﴿ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍۭ بِٱلَّيْلِ وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ ﴾ (الرعد: ١٠)، ويمكن أن تكون على معنى الإلصاق.

٣. ومن معانيها المقابلة والعوض[2]، وهي الداخلة على الأعواض، نحو: اشتريتُهُ بألفٍ، وكافأْتُ إحسانَهُ بضعفٍ، واشتريتُهُ به، وبدَّلتُهُ به، ومنه قوله - تعالى -: ﴿ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾( النحل: ٣٢)، وقوله - تعالى -: ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ﴾ (البقرة: ٨٦) . ومنه قول الحماسي:

فَلَيْتَ لِي بِهِمْ قَوْمًا، إِذا رَكِبُوا شَنُّوا الإِغارَةَ: فُرْساناً ورُكْبانا[3]

٤. ومن معانيها أن تكون سببيَّةً [4]، كقوله - جل ثناؤه -: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴾ (النحل: ١٠٠)، أي: من أجله، ومنه قوله - تعالى -: ﴿ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ ﴾ (البقرة: ٥٤).

٥. وأن تكون بمعنى ( عن) [5]، كقولهم: سألتُ به، إنَّما أردوا: عنه، ومنه: ﴿ سَأَلَ سَآئِلٌۢ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴾ (المعراج: ١)، ومنه قوله:

---

(١) يُنظر : شرح الرضي على الكافية: ٢/ ٣٦٣، مغني اللبيب : ١/ ١٠٤.

(٢) يُنظر : شرح الرضي على الكافية: ٢/ ٣٦٣، مغني اللبيب: ١/ ٩٢ .

(٣) ورد البيتُ في مصادر عدَّة منها: العقد الفريد: ٢/ ٣٣٢، وشرح ديوان الحماسة للأصفهاني: ٢١، وخزانة الأدب: ٦/ ٢٥٣، وغيرها.

(٤) يُنظر: الصاحبي في فقه اللغة: ٦٧، ومغني اللبيب: ١/ ٩٣.

(٥) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٩٣.

وسائِلَةٍ بَثْعَلَبَةَ بنِ سَيْرٍ وقَدْ عَلِقتْ بِثَعْلَبَةَ العَلوقُ[1]

أي: عن ثعلبة .

وكون الباء بمعنى (عن) أكثرُ ما تكون مع السؤال، نحو قوله – تعالى –: ﴿ فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا ﴾ (الفرقان: ٥٩) بدليل: ﴿ يَسْـَٔلُونَ عَنْ أَنۢبَآئِكُمْ وَلَوْ كَانُوا۟ فِيكُم مَّا قَـٰتَلُوٓا۟ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (الأحزاب: ٢٠).

وتأوَّل البصريون ﴿ فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا ﴾ على أنَّ الباء للسببية، وزعموا أنَّها لا تكون بمعنى (عن) أصلًا وفيه بعد ؛ لأنَّه لا يقتضي قولك: ( سألت بسببه) أنَّ المجرور هو المسؤول عنه[2].

وجاء في الكشاف في تفسير قوله – تعالى–: ﴿ فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا ﴾: ((يريد: فسل عنه رجلًا عارفًا يخبرك برحمته، أو فسلْ رجلًا خبيرًا به وبرحمته ))[3].

٦. وتكون الباء أيضًا بمعنى (على)[4]. وجُعِل منه قوله – تعالى–: ﴿ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ ﴾ (آل عمران: ٧٥) ؛ بدليل قوله – تعالى–: ﴿ هَلْ ءَامَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَآ أَمِنتُكُمْ عَلَىٰٓ أَخِيهِ مِن قَبْلُ ﴾ ( يوسف: ٦٤)، ومنه قول الشاعر:

أَرَبٌ يَبولُ الثُّعلُبَانُ بِرأسِهِ لقَدْ ذَلَّ مَنْ بالتْ عليهِ الثَّعالبُ[5]

وتأتي للتبعيض بمعنى (من) وجعلوا منه قوله – تعالى–: ﴿ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ

---

(١) يُنظر: الأصمعيات: ٢٠٣، والخصائص: ٢/ ٤٣٩، والاختيارين: ٢٥١ .

(٢) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٩٢ – ٩٣.

(٣) الكشاف للزمخشري: ٣/ ٢٨٩.

(٤) يُنظر: الصاحبي في فقه اللغة: ٦٧، ومغني اللبيب: ١/ ٩٣.

(٥) ديوان العباس بن مرداس: ١٦٧، ويُنظر: والحيوان: ٦/ ٣- ٤، وفقه اللغة وسر العربية: ٢٤٣.

﴿ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴾ (الإنسان: ٦)، أي: منها[١]، وقيل: بل ضُمِّن يشرب معنى يرتوي[٢].

وقد تفيد هنا معنى الإلصاق وجاء في البرهان أنَّ (( العين ها هنا إشارة إلى المكان الذي ينبع منه الماء لا إلى الماء نفسه نحو: ( نزلت بعين)، فصار كقوله: مكانًا يشرب به)) [٣]. قيل: ومنه ﴿ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ ﴾ (المائدة: ٦)، فعند الحنفية لا تدلُّ الباء على التبعيض مطلقًا ؛ إذ لا أصل لذلك في اللغة، فلو أفادت التبعيض بأداء الأمر إلى التكرار والترادف مع كلمة (من) الموضوعة للتبعيض لدلالة اللفظين على معنى واحد، وأدى أيضًا إلى الاشتراك، وهو أن يكون له لفظٌ واحدٌ دالًّا على معنيين مختلفين . والحقيقة في الباء هو معنى الإلصاق[٤].

وظنَّ بعض الشافعية وبعض النحويِّين[٥] أنَّ الباء للتبعيض. وظنُّهم هذا قد يجوز أن يكون في بعض المواضع ولا يجوز في مواضع أخرى ؛ كما ترد في موضع لا يُحتاج إليها فيعمل لربط الفعل بالاسم فليس ذلك إلّا لمعنى، تقول: مررت بزيدٍ، فهذا لإلصاق الفعل بالاسم، ثم تقول: مررت زيدًا فيبقى المعنى ؛ وفي ذلك حقيقةُ خلافٍ بين ملجأة المتفقهين إلى معرفة غوامض النحويين[٦] الذين انقسموا في كون الباء تأتي للتبعيض أو لا.

فالذين قالوا: إنَّها لا تأتي للتبعيض كابن جني وابن برهان رُدَّ عليهم بقوله – تعالى–:

---

(١) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٩٣، والهمع: ٢/ ٢١.
(٢) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٩٤.
(٣) البرهان: ٣/ ٣٣٨ – ٣٣٩.
(٤) يُنظر : التقرير والتحبير: ٢/ ٦٢، وفواتح الرحموت: ١/ ٢٤٢– ٤٩٠.
(٥) يُنظر: سرُّ صناعة الإعراب :١/ ١٣٤، والتذييل والتكميل: ١١/ ٢٠٠، واللمحة في شرح الملحة: ١/ ٢٤٢، شرح التصريح: ٢/ ١٣، شرح متن أبي شجاع: ١٤/ ١٩.
(٦) يُنظر: أحكام القرآن لابن العربي: ٦٥.

الخلاف بين النحويِّينَ والأصوليِّينَ أربعةً من حروف الجرِّ أُنْموذجًا

﴿ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴾، أي: منها[1].

وعند الشافعية[2] أنَّ الباء إذا دخلت على فعلٍ لازم، فإنَّها تكون للإلصاق، كما في: (ذهبت بزيدٍ، ومررت بعمروٍ)، وإنْ دخلت على فعلٍ متعدٍ، كما في: ﴿ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ ﴾، فإنَّها تكون للتبعيض خلافًا للحنفية[3]، إذ إنَّ هناك فرقًا بين قولك: مسحتُ المنديلَ ومسحت يدي بالمنديل، فإنَّ المثال الأول يعني الشمول والعموم، وأمَّا المثال الثاني فإنَّه يقتضي التبعيض.

وبناءً عليه قالت الحنفية: إنَّ الباء في آية المسح اقتضت استيعاب الممسوح مثل: مسحتُ الحائطَ بيدي، أو مسحتُ بيدي الحائطَ . فيجب استيعاب الحائط بالمسح ؛ لأنَّ الحائطَ اسمُ المجموع ؛ قيل: وإذا دخلت على محل المسح اقتضت استيعاب الآلة، فقوله – تعالى–: ﴿ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ ﴾، يعني: أمسحوا أيديكم برؤوسكم، أي: الصقوها برؤوسكم، فلا تقتضي استيعاب الرأس، لكنه يقتضي وضع آلة المسح على الرأس وإلصاقها به .

ووضع الآلة لا يستوعب الرأس في العادات أيضًا ؛ لأنَّ اليد لا تستوعب الرأس عادة، فيكون المفروض في الوضوء هو مسح بعض الرأس، وهو بمقدار الكف الذي يساوي تقريبًا ربع الرأس[4].

والظاهر أنَّ الباء فيهنَّ للإلصاق، وقيل: هي في آية الوضوء للاستعانة، وأنَّ في الكلام حذفًا وقلبًا، فإنَّ (مَسَحَ) يتعدى إلى المُزال عنه بنفسه، والى المُزيل بالباء، فالأصل:

---

(١) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٩٣.
(٢) يُنظر: الأم للشافعي: ١/ ١٢٦.
(٣) يُنظر: مفاتيح الغيب للرازي: ٣/ ٥٤٥.
(٤) يُنظر: أحكام القرآن لابن العربي: ٢/ ٦٥.

أمسحوا رؤوسكم بالماء[1].

٧. وتأتي بمعنى (من)[2]، كقول الشاعر:

شَرِبْت بِمَاءِ الدُّحْرَضَيْنِ فَأَصْبَحَتْ زَوْرَاءَ تَنْفِرُ عَنْ حِيَاضِ الدَّيْلَمِ[3]

أي: شربت من ماء الدُّحْرَضَيْنِ.

٨. وتأتي بمعنى ( إلى) للغاية، نحو قوله – تعالى-: ﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ وَخَرُّوا۟ لَهُۥ سُجَّدًا ۖ وَقَالَ يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَىَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّى حَقًّا ۖ وَقَدْ أَحْسَنَ بِىٓ إِذْ أَخْرَجَنِى مِنَ ٱلسِّجْنِ وَجَآءَ بِكُم مِّنَ ٱلْبَدْوِ مِنۢ بَعْدِ أَن نَّزَغَ ٱلشَّيْطَٰنُ بَيْنِى وَبَيْنَ إِخْوَتِىٓ ۚ إِنَّ رَبِّى لَطِيفٌ لِّمَا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ (يوسف: ١٠٠)، أي: إليّ، وقيل: بل ضُمِّن أحسن بي معنى لَطف[4].

٩. وتأتي للقسم كقوله – تعالى-: ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴾ (الواقعة: ٧٥)، وقد يُحذفُ فعل القسم، فيقال: (بالله)، فإن أرادوا أنْ يقسموا بمضمر لم يقولوه إلاّ بالباء، نحو: به لا فعلتُ[5]، أي: بالله لا فعلتُ.

والباء أم باب القسم، وهو أصل أحرفه، ولذلك خُصَّت بجواز ذكر الفعل معه، نحو: ( أُقسم بالله لَتَفْعَلَنَّ )، وبدخولها على الضمير، نحو: ( بك لأفعلنَّ)، وباستعمالها في القسم الاستعطافي، نحو: بالله هل قامَ زيدٌ، أي: أسألك بالله مستحلفًا مستعطفًا[6].

---

(١) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٩٣

(٢) يُنظر: الصاحبي في فقه اللغة : ٦٧- ٦٨ .

(٣) ديوان عنترة: ٢٠١، وقد ورد في مصادر عدَّة منها: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب: ٣/ ٣٧٣، وأمالي ابن الشجري: ٢/ ٦١٣.

(٤) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٩٤.

(٥) يُنظر : الصاحبي في فقه اللغة : ٦٩.

(٦) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٩٤.

١٠. وتأتي زائدة في مواطن عدة :

١. أحدها مع الفاعل في فعل التعجب نحو: أحسن بزيد، ومع فاعل: كفى، نحو قوله – تعالى–: ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴾ (الفتح: ٢٨)، وهي زيادة غالبة: وَقَالَ الزّجاج دخلت لتضمن كفى معنى اكتف، وَهُوَ من الْحُسْن بمَكَان، قال ابن هشام: (( ويصحِّحه قَوْلهم اتَّقى اللهَ امْرُؤ فعلَ خيرًا يُثَبْ عَلَيْهِ، أَي: ليتَّقِ وليفعلْ، بِدَلِيل جزم يُثَبْ، ويوجبه قَوْلهم: كفى بهندٍ بترك التَّاء))[١].

ولا تزاد في فاعل ( كفى) التي بمعنى ( أجزأ، أو أغنى)، ولا التي بمعنى ( وقى)، والأُولى متعديةٌ لواحد، كقوله:

قَلِيلٌ مِنْك يَكْفِينِي وَلَكِن قليلك لَا يُقَال لَهُ قَلِيل[٢]

والثانية متعدية لاثنين، كقوله – تعالى–: ﴿ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الأحزاب: ٢٥)، وقوله – تعالى–: ﴿ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ (البقرة: ١٣٧).

٢. والثاني مما تزداد فيه الباء: المفعول، نحو: ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ (البقرة: ١٩٥)، وقيل: بل ضُمِّنَ ( تلقوا) معنى (تفضوا)، وقيل: المراد ( ولا تلقوا أنفسكم إلى التهلكة بأيديكم)، فحذف المفعول به، والباء للآلة، كما في قولك: ( كتبتُ بالقلم)، أو المراد بسبب أيديكم، كما يقال: لا تفسد أمرك برأيك[٣]، قيل: (( وتزداد قياسًا في مفعول علمت، وعرفت، وجهلت، وسمعت، وتيقنت، وأحسست، وقولهم: سمعتُ بزيدٍ،

(١) المصدر نفسه :١/ ١٤٤.

(٢) يُنظر: مغني اللبيب :١/ ١٤٥، والإبانة عن سرقات المتنبي: ٣٦، والصبح المنبي عن حيثيَّة المتنبي: ١/ ٣٢٤.

(٣) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٩٦-٩٧

وعلمتُ به، أي: بحال زيدٍ على حذف المضاف))[1] قيل: ومنه قوله – تعالى–: ﴿ أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ ﴾ (العلق: ١٤)، قالوا: الباء فيه زائدة لقوله – تعالى–: ﴿ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴾ (النور: ٢٥ ) .

٣. الثالث: المبتدأ، وذلك نحو قولهم: بحسبك درهمٌ، وخرجتُ فإذا بزيدٍ . وهو المبتدأ الواقع بعد ( إذا) الفجائية[2].

جاء في الفوائد العجيبة في إعراب الكلمات الغريبة: (( قال الشنواني في حواشي الأزهرية: إنّ بعض النُّحاة أعرب (ناهيك) خبرًا، وزيدًا مبتدأ، وزيدت فيه الباء، وهو ظاهرٌ ؛ لأنَّ المعنى أنَّ: زيدٌ ناهيكَ أنْ تطلبَ غيرَه لِمَا فيه من الكفاية . ويَحتمِلُ عكسه، وهو أنَّ يكون (ناهيك) مبتدأً، و (زيدٌ) خبرَهُ، والباء زائدة . ويحتمل أنَّ الباء متعلق بمحذوف، وهي مع مدخولها خبر (ناهيك)، بمعنى: كافيك حاصل بزيد . ومثل: (ناهيك بزيدٍ) و (ناهيك بي) و (ناهيك به) . انتهى))[3].

جاء في حاشية الشهاب: (( قال ابن الأنباري – رحمه الله – في الزاهر: قولهم: ناهيك بفلان، معناه كافيك به من قولهم: قد نهى الرجل باللحم، وأنهى إذا اكتفى به وشبع، إهـ . فلا حاجة لما في بعض الحواشي من أنَّها زائدة أو متعلقة به نظرًا لمآل المعنى ))[4].

١١. ومن زيادتها أن تأتي في الخبر المنفي[5]، نحو: ما أخوك بناجحٍ، ومنه قوله – تعالى–: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ ﴾ (التين: ٨) .

---

(١) شرح الرضي على الكافية: ٢/ ٣٦٣.
(٢) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٩٧.
(٣) الفوائد العجيبة: ٦٥.
(٤) حاشية الشهاب: ١/ ١٧٥.
(٥) يُنظر : المصدر السابق.

١٢. ومنها أن تكون مع التوكيد بالنفس والعين[١]، كقولنا: جاء زيدٌ نفسه، وأقبل عمرٌو بنفسه، وجاء عمروٌ عينهُ، وجاءَ زيدٌ بعينهِ.

٢- المسألة الثانية: حرف اللام :

اللّام الجارّة لها معانٍ كثيرة[٢]. وأشهر معانيها الاختصاص، قيل: وهو أصل معانيها[٣]. والاختصاص إمّا بالمِلْكية، نحو: الكتاب لزيد، أو بغيرها، نحو: الجَنَّةُ للمؤمن[٤]، ومن معانيها[٥] أيضًا:

- الاستحقاق كقوله - تعالى-: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ (الفاتحة: ٢).

- والتمليك[٦] كقولنا: وهبتُ لزيدٍ دينارًا .

- وشبه التمليك[٧]: كقوله - تعالى-: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ (النحل: ٧٢ ).

- والتعليل: كقوله - تعالى-: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ (قريش: ١).

- وقد تجيء بمعنى (إلى)، نحو: سَمِعَ اللهُ لَمَن حمده، أي: استمع إلى مَن حَمِدَه، ونحو: وَجَّهتُ وجهيَ للذي، أي: إلى الذي[٨].

- وتأتي بمعنى (على) كقوله - تعالى-: ﴿وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ﴾ (الصافات: ١٠٣)، أي:

---

(١) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٩٨، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد: ٤٠٩.

(٢) يُنظر: الجنى الداني: ١٣٤.

(٣) يُنظر: منازل الحروف: ٥١، والمخصَّص: ٤/ ٢٢٩.

(٤) يُنظر: شرح الرضي على الكافية: ٤/ ٢٣١.

(٥) في معانيها يُنظر: الجنى الداني١٤٣، وما بعدها.

(٦) يُنظر: الكتاب: ٣/ ٣٠٤ .

(٧) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ١٨٢ .

(٨) يُنظر: المصدر نفسه.

على الجبين[1].

- وقد تأتي بمعنى (من) نحو: سمعتُ له صراخًا[2]، أي: منه صراخًا.

- وأيضا موافقة (بعد) [3]، نحو قوله - تعالى-: ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ ﴾(الإسراء: ٧٨)، أي: بعد دلوك الشمس، أي: بعدَ زوالها[4]. وقيل: لميلانها، فاللام على هذا للتعليل[5].

- وتكون زائدة، نحو قوله - تعالى-: ﴿ وَفِي نُسۡخَتِهَا هُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلَّذِينَ هُمۡ لِرَبِّهِمۡ يَرۡهَبُونَ ﴾ (الأعراف: ١٥٤)، وقوله - تعالى-: ﴿ إِن كُنتُمۡ لِلرُّءۡيَا تَعۡبُرُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ (يوسف: ٤٣)، وتسمَّى أيضًا لام التقوية: لتقوية ؛ عامل ضعيف إمَّا بتأخره ، كما في الآيتين، أو يكون فرعًا في العمل[6]، نحو قوله - تعالى-: ﴿ وَهُوَ ٱلۡحَقُّ مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَهُمۡ ﴾ (البقرة: ٩١).

ومِمَّا اختلف فيه الأصوليون قوله - تعالى-: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا ﴾ (الطلاق: ١)، فاللام في قوله - تعالى -: (فطلقوهن لعدتهن) تأتي عند قوم بمعنى (عند) وذلك كقولهم: كتبتُه لخمسٍ خَلَوْنَ،

---

(١) يُنظر: الأمالي الشجرية: ٢/ ٢٧١، والجنى الداني: ١٤٧ .

(٢) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ١٨٦.

(٣) يُنظر: المصدر نفسه .

(٤) يُنظر: شرح تسهيل الفوائد: ١٣/ ١٤٧، والجنى الداني: ١٠١، ومغني اللبيب: ١/ ٢٨١ .

(٥) يُنظر: شرح التصريح: ١/ ٥٢٣، ٦٤٥ .

(٦) يُنظر: مغني اللبيب: ١ / ١٢١٧، ويُنظر: شرح الرضي على الكافية: ٤/ ٢٣٢.

أي: عند خمسٍ[1].

وقال الجرجاني: اللام بمعنى (في)، والمعنى: في عدَّتهنَّ، كقوله: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخۡرَجَ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مِن دِيَٰرِهِمۡ لِأَوَّلِ ٱلۡحَشۡرِ ﴾ (الحشر: ٢)، أي: في أول حشر[2]. وقال ابن العربي: (( وهذا فاسد حسب ما بيَّنَّاه في رسالة المُلجئة ))[3].

وأيًّا كانت اللام في الآية، فإنَّها تدلُّ على عدم جواز الطلاق حتى يبرأ الرحم مِنَ الحمل.

وممَّا اختُلف فيه أيضًا سواءٌ عند النحويِّين أم الأصوليِّين قوله – تعالى-: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمۡ وَيَهۡدِيَكُمۡ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَيَتُوبَ عَلَيۡكُمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (النساء: ٢٦)، فاللام في قوله ( ليبيِّن) له تخريجات مختلفة، منها:

– أنَّ المعنى: يريد الله – تعالى- ذكر ما ذُكِرَ من مُحَرَّمات ويقصد إليه ليبيِّن لكم، فاللام على هذا تكون للتعليل[4]، و(أنْ) مضمرة بعدها.

– ومنها أنَّ اللام زائدة، وأنَّ النصب بـ( أنْ) المحذوفة[5]، وزيدت اللام لبيان أحكام إرادة الله – سبحانه وتعالى- في بيان ما يبين توثيق هذا البيان، وهذا ما اختاره الزمخشري في الكشاف[6].

– ومنها أنَّ اللام هي الناصبة للفعل، وأنَّها بمعنى (أنْ)، فإنَّ اللام قد تقوم مقام

---

(١) يُنظر: مغني اللبيب: ١ / ١٨٦.

(٢) يُنظر: تفسير القرطبي: ١٨ / ١٥٢ -١٥٣ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي: ٤/ ٢٧٠ .

(٤) يُنظر: الجنى الداني: ١٢١، ومغني اللبيب: ١/ ٢٨٥.

(٥) يُنظر: شرح التسهيل المسمى «تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد»: ٨/ ٤٢٥٧، ، وشرح ابن الناظم: ٤٧٩، واللمحة في شرح الملحة: ٢/ ٨٤٣.

(٦) يُنظر: الكشَّاف: ١/ ٥٠١.

(أنْ)، وذلك إذا كان الفعل قبلها يدلُّ على الإرادة، أو الأمر[1]، ومن ذلك قوله- تعالى-: ﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ (الصف: ٨)، ويؤيده قوله - تعالى-: ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ ﴾ (التوبة: ٣٢)، ففي الأولى ذُكِرت اللامُ بدلَ (أنْ). ومنه قوله - تعالى-: ﴿ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (الأنعام: ٧١)، وفي معنى قريب منه قوله - تعالى-: ﴿ وَأُمِرْتُ أَنْ أُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (غافر: ٦٦). وهذا الأخير هو تخريج الكوفيين، والأوَّلان عن البصريين، ونسب ثانيهما لسيبويه. وأنَّ مفعول ( يبين) محذوف دلَّ عليه السياق، والمعنى يبين لكم ما فيه مصلحتكم، وتكوين جماعتكم الفاضلة العفيفة النَّزِهة الطيبة.

- وقيل: إنَّهَا بِمَعْنَى الْبَاءِ[2] قال أبو حيَّان الأندلسيُّ: (( وَمَجِيءُ اللَّامِ بِمَعْنَى الْبَاءِ قَوْلٌ غَرِيبٌ))[3]. وما اسغربه أبو حيَّان استغربه كثيرٌ ولا سيَّما شرَّاح الحديث، جاء في الموسوعة العَقَدِيَّةِ: (( قوله في حديث زيد بن خالد (صلى لنا)، أي: إمامًا ؛ لأنَّ الإمام يصلِّي لنفسه ولغيره، ولهذا يتبعه المأمومُ، وقيل: إنَّ اللام بمعنى الباء، وهذا قريب...))[4].

- ومِنَ التخريجات التي وردت عند الأصوليِّن: أنَّها للتعدية[5]، أي: بأن يبيِّنَ.

---

(١) يُنظر: معاني القرآن للفراء: ١/ ٢٦١، والنكت في القرآن الكريم: ١٨٩، وزهرة التفاسير: ٣/ ١٦٤٩ - ١٦٥٠.

(٢) يُنظر: البحر المحيط: ٤/ ٥٥٤.

(٣) البحر المحيط: ٤/ ٥٥٤.

(٤) الموسوعة العقدية: ٣/ ١٠٣، ويُنظر: حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي: ٤/ ٨١، شرح كتاب التوحيد: ١/ ٦٩.

(٥) يُنظر: المفردات في غريب القرآن: ٧٥٥، وتشنيف المسامع بجمع الجوامع: ١/ ٥٤٢ ،.

٣- المسألة الثالثة: إلى:

لـ ( إلى) معانٍ كثيرة[١] منها انتهاء الغاية[٢]، وهو أصل معانيها، جاء في الكتاب: ((وأمَّا إلى فمنتهى لابتداء الغاية، تقول من كذا إلى كذا ))[٣]. وفي دخول ما بعدها في حكم ما قبلها أقوال :

- أوَّلها: أنَّه يدخل مطلقًا، سواءٌ أكان من جنسه أم لم يكن . وهو ما صحَّحه ابنُ هشام الأنصاري في المغني[٤].

- وثانيها: أنَّه لا يدخل مطلقًا.

- وثالثها: أنَّه إنْ كان من جنس الأول فإنَّه يدخل، وإلَّا فلا[٥].

وهذا الخلاف عند عدم القرينة . قال المراديُّ: (( والصحيح أنَّه يدخل، وهو قول أكثر المحقّقِين ؛ لأنَّ الأكثر مع القرينة ألَّا يدخل، فيحمل عند عدمها على الأكثر، وأيضًا فإنْ الشيء لا ينتهي ما بقي منه شيء، إلَّا أنْ يُتَجَوَّز فيجعل القريبُ الانتهاءِ انتهاءً . ولا يُحْمَل على المجاز ما أمكنت الحقيقة . فهو إذًا غير داخل))[٦].

فـ(( إذا دلَّت قرينة على عدم دخول ما بعدها فيما قبلها، كقوله - تعالى-: ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾ (البقرة: ١٨٧)، فإنَّ الليل لا يدخل في الصيام، أو على الدخول، كقولك: ( قرأتُ القُرآن من أولهِ إلى آخرهِ)، فإنَّ آخرَ القرآن دخل في القراءة، وكقولك:

---

(١) يُنظر: الجنى الداني: ٣٧٣.

(٢) يُنظر : اللمع لابن جني: ١٢٨، والتسهيل لإبن مالك: ١٤٥، ومغني اللبيب: ١/ ٦٦، والمطالع السعيدة للسيوطي: ٢/ ٥٤٨.

(٣) كتاب سيبويه: ٢/ ٣١٠.

(٤) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ١٠٤.

(٥) يُنظر: الجنى الداني: ٣٨٥.

(٦) المصدر نفسه: ٣٧٣.

صمتُ رمضانَ من أوَّله إلى آخرِه)، فإنَّ آخرَه داخلٌ في الصيام، فهو كذلك، وإلاّ فإنَّ الأكثرَ عدمُ دخولِ ما بعدها فيما قبلها ؛ لأنَّ الأكثر عدمُ الدخولِ فيما دلَّت عليه القرائنُ[1].

ويرى الرضي أنَّ: (( الأكثر عدمُ دخول حدّيْ الابتداء والانتهاء، فإذا قلت: اشتريتُ من هذا الموضع إلى ذلك الموضع، فالموضعان لا يدخلان ظاهرًا في الشِراء، ويجوز دخولُهما فيه مع القرينة ))[2].

وعلى كلا المذهبين الأوَّل، والثالث، فإنَّ الليل لا يدخل في وقت الصيام ؛ لأنَّه ليس من جنس ما قبل الغاية وهو النهار الذي جُعلَ وقتٌ للصيام . وقد قال بهذا الكوفيُّون وكثيرٌ من البصريين[3].

وذكر النُّحاة لها معاني أُخرى تقوم على معنى الانتهاء منها :

- أن تكون بمعنى( مع)، قالوا في قوله - جلَّ جلاله -: ﴿ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ (آل عمران: ٥٢)، (الصف:١٤)، المعنى: ( مع الله) . وقال قوم: معناها مَنْ يضيف نصرته إلى نصرة الله - جلَّ وعزَّ-، فيكون بمعنى الانتهاء، وكذلك قوله - جلَّ ثناؤه -: ﴿ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡ ﴾ (النساء: ٢)[4]، أي: لا تجمعوا أموالَهم إلى أموالِكم[5]. وكذا قال الكوفيون وجماعةٌ من البصريين[6].

وفي الشأن نفسه قال المحقِّقون: وهذا راجع في التحقيق إلى معنى الانتهاء أيضًا، ومعنى الآية على هذا: ليس بنيَّة أكلِ أموالهم إلى أموالِكم، وعلى المعنى الأول: لا تضموها إلى

(١) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٦٦-٦٧.
(٢) شرح الرضي على الكافية: ٢/ ٣٥٩.
(٣) يُنظر: معاني القرآن للأخفش: ٢٧٧- ٣٧٥، والصاحبي في فقه اللغة : ١٧٩.
(٤) يُنظر: الصاحبي في فقه اللغة: ٩٢ .
(٥) يُنظر: شرح المفصل: ٤/ ٤٦٤ .
(٦) يُنظر: مغنى اللبيب: ١/ ٦٧ .

أموالكم في الإنفاق حتَّى تفرقوا بين أموالِكم وأموالِهم[1].

- وأن تكون بمعنى ( في) قالوا، ومنه قوله - تعالى -: ﴿ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ (النساء: ٨٧)[2]، قيل: ولو صحَّ مجيء (إلى) بمعنى (في) لجاز: زيدٌ إلى الكوفة بمعنى في الكوفة[3]. وقيل: (( التقدير إلى عرضِ هذا اليوم، أو حسابِ هذا اليوم))[4]، فهي على معناها من غير تأويل لفظها.

- وأن تكون بمعنى (اللام) قال الشماخ :

**فالْحَقْ بِبَجْلَةَ ناسِبْهُمْ وكُنْ مَعَهُمْ حَتَّى يُعِيرُوك مَجْداً غيرَ مَوطُودِ**
**واتركْ تُراثَ خُفافٍ إنهم هَلكوا وأنت حَيٌّ إلى رِعْلٍ ومَطرُودِ**[5]

أي: لرعلٍ ومطرودٍ[6]. ومنه قوله - تعالى-: ﴿ وَٱلْأَمْرُ إِلَيْكِ ﴾ (النمل: ٣٣)[7]، وقيل: لانتهاء الغاية، أي: منتهية إليك، ويقولون: أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهَ سبحانَهُ، أي: انتهى حمده إليك[8].

وممَّا مرَّ من خلاف في دخول الغاية من عدم الدخول ووجود القرينة من عدم وجودها في آية الصوم . أنَّنا نجد اختلافًا بين الأصوليِّين، فقد اختلفوا في آية الوضوء في

---

(١) يُنظر: التقرير والتحبير: ٢/ ٦٥ .
(٢) يُنظر: شرح التسهيل لابن مالك: ٣/ ١٤٣، والتذييل والتكميل: ١١/ ١٦٨ .
(٣) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٦٧ .
(٤) تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد: ٦/ ٢٩٢٠ .
(٥) ديوان الشماخ: ١٢٢، وورد في: البارع: ٦٧٣، وتهذيب اللغة: ١٤/ ٥، والصاحبي في فقه اللغة : ٩٣، واللسان: ٣/ ٤٦١ .
(٦) يُنظر: الصاحبي في فقه اللغة : ٩٣ .
(٧) يُنظر: شرح التسهيل لابن مالك: ٣/ ١٤٢، وارتشاف الضرب: ٤/ ١٧٣٢ .
(٨) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٦٧، والجنى الداني: ٣٧٤ .

دخول المرفق في وجوب الغُسْل في قوله – تعالى–: ﴿ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ (المائدة: ٦)، وكانوا على مذهبين:

أمَّا الأوَّل:– وهو مذهب الظاهرية والمتأخرين من أصحاب مالك، ونفر من الحنفية_ فيرون أنَّ المِرْفَق لا يدخل في وجوب الغسل[١].

وأمّا الثاني: _ وهو مذهب الجمهور_ فيرون وجوب إدخاله، ومنهم أبو حنيفة ومالك والشافعي[٢]، وعطاء واسحق بن راهويه، وأنَّ ( إلى) في قوله ( إلى المرافق) دالَّةٌ على انتهاء الغاية المكانية[٣]؛ لأنَّها تكون للغاية الزمانية والمكانية[٤].

وقد أحتج الفريق الأوَّلُ بأنَّ أكثرَ النُّحاة قد رجَّحوا عدم دخول ما بعدها فيما قبلها عند عدم القرينة كما سَلَفَ، أمَّا الجمهور، فقد احتجوا بأنَّ ما بعد ( إلى) داخل في حكم ما قبلها، وتقرير الجمهور من النحويِّين عدم دخول ما بعد الغاية فيما قبلها ليس حكمًا عامًا في كلِّ موضع، فهي هنا مما تدخل فيه ؛ وذلك لأنَّها من جنسه كما ذهب إليه عددٌ من النُّحاة، ومنهم سيبويه، ولا شكَّ أنَّ المرفق من جنس اليد، ولذلك لم يدخل ما بعدها فيما قبلها في قوله – تعالى–: ﴿ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾ ( البقرة: ١٨٧) ؛ لأنَّ الليل ليس من جنس النهار[٥]، وقال ابن يعيش: (( وتحقيق ذلك أنَّها لانتهاء غاية العمل كما أنَّ (من) لابتداء غاية العمل إلَّا أنَّه قد يلابس الابتداء موضعًا من المواضع فيكون من أجل تلك الملابسة إبتداءً للغاية ، وقد يلابس انتهاء الغاية موضعًا من المواضع، فيكون من أجل

(١) يُنظر: أحكام القرآن للجصاص: ٢/ ٣٤٠-٣٤١ .
(٢) يُنظر: بداية المجتهد لابن رشد: ١/ ١٠ .
(٣) يُنظر: المصدر نفسه .
(٤) يُنظر: ملا الجامي على الكافية: ٣٨٨ .
(٥) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ٧ .

تلك الملابسة انتهاءً للغاية، وذلك نحو: خرجت من بغداد إلى الكوفة، فعلى هذا تكون المرافق داخلةً في الغُسل من قول الله – عزَّ وجلَّ-: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ (المائدة: ٦) ))[1].

والكلام متناوب في ( إلى) كون الغاية قد تدخل في الكلام أو قد لا تدخل ؛ ولهذا قالوا: إنَّ قوله – تعالى -: ( فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق) مُجْمَل[2]، وبعضهم جمع بين الأقوال كما هو الحال عند النسفي فـ ( إلى) عنده تفيد معنى الغاية مطلقًا .

ومسألة الخروج والدخول في الحكم يدور مع الدليل، كما في قوله – تعالى-: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ (البقرة: ٢٨٠) ؛ لأنَّ الإعسار عِلَّة الأنظار. وبوجود الميسرة تزول العِلَّةُ، ولو دخلت الميسرة فيه لكان منظرًا في الحالتين معسرًا وموسرًا، وكذلك قوله: ﴿أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾، فلو دخل الليل لوجب الوصال. وممَّا فيه دليل على الدخول: حفظتُ القرآن من أوَّله إلى آخره ؛ لأنَّ الكلام مسوق لحفظ القرآن كُلِّه، ومنه قوله – تعالى-: ﴿مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ (الإسراء: ١)؛ لوقوع العِلْم بأنَّه – عليه السلام – لا يُسرى به إلى بيت المقدس من غير أن يدخله.

وقولُه (إلى المرافق) لا دليل فيه على أحد الأمرين، فأَخَذَ الجمهورُ بالاحتياط، فحكموا بدخولها في الغسل، وأخذ زُفَرُ وداودُ بالمُتَيَقَّن، فلم يدخلاه . وعن النبي – صلى الله عليه وسلَّم-: (( أنَّه كان يدير الماء على مرفقيه))[3].

وخلاصة القول: أنَّ ( إلى) لانتهاء حكم ما قبلها، وأمَّا دخول ما بعدها فيما قبلها، ففيه

---

(١) يُنظر: شرح المفصَّل لابن يعيش: ٤/ ٤٦٣ .

(٢) يُنظر: بذل النظر في الأصول للأسمندي: ٤٦ .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: ٩٣، وتفسير النسفي: ١/ ٤٣٠، والجامع الصحيح للسنن والمسانيد: ٢٢/ ٣٦٩ .

مذاهب أشهرها أنَّها عكس (حتّى) ؛ إذ إنَّ ما بعدها داخل فيما قبلها[1]، أمَّا في التفصيل فإنَّ تناول صدر الكلام آخرَه كالمرافق فتدخل الغاية وتسمى غاية إسقاط . وإن لم يتناول صدر الكلام آخره كالليل في مثال الصيام فلا تدخل الغاية وتسمى غاية المد . وهذا التفصيل حَسَنٌ وهو مؤيَّدٌ باتفاق أكثر أئمة الفقه واللغة . ومن حكم دخول المرافق في الغسل من عدمه تتفرَّع مسائلُ منها[2]:

١ . الإقرار بالدَّينِ: إذا قال شخصٌ: ( لفلان عليَّ من درهم إلى عشرة)، فإنَّ الدرهمَ العاشرَ لم يدخل في الوجوب، فيلزمه تسعةٌ، لا مطلق اسم الدرهم العاشر، فيكون ذكره بمدِّ الوجوب إليه، فلا يدخل. وهو رأي أبي حنيفة .

وقال الصاحبان أبو يوسف ومحمد بن الحسن - رحمهما اللَّه تعالى- [3]: يجب عليه عشرة دراهم ؛ لأنَّ العشرة لا توجد إلّا بعشرة أجزاء فالدرهم العاشر ليس قائمًا بنفسه، وذهب زُفَرُ إلى أنَّه يجب عليه ثمانيةُ دراهم فقط ؛ لأنَّ الدرهم الأول والأخير غايتان فلا يدخل في حكم الكلام . ورَدَّ الأئمة الثلاثة عليه بأنَّ الدرهم الأوَّل دخل في الكلام بناءً على العرف ودلالة الحال .

٢ . الآجال: تدخل الغاية في الآجال في الأَيْمان ؛ كَمَن حَلَفَ لا يكلم فُلانًا إلى رَجَب، أو إلى رمضان، أو إلى الغدِ، فإنَّ مطلق الكلام يقتضي التأبيد، فيكون ذكر الغاية لإخراج ما وراءَها، واسقاط ذلك لا لمَدِّ الحكم إليها، فيدخل رمضان في الأجل، وهذا هو قول أبي حنيفة في رواية الحسن بن زياد عنه، وأمَّا في ظاهر الرواية عنه وقول الصاحبين، فلا تدخل الغاية، وقولهما عَمَلٌ بما هو الأصل في حرف الجرِّ ( إلى) وهو أنَّها لانتهاء الغاية،

(١) يُنظر: الجنى الداني: ٥٠٠ .
(٢) يُنظر: التقرير والتحبير: ٢/ ٦٨ .
(٣) يُنظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي: ٢/ ١٨٢ .

وأمَّا قولُه هنا فمبنيٌ على أنَّ في تحريم الكلام المحلوف عليه ووجوب الكفَّارةِ وحصول الكلام في موضع الغاية وهو رمضان شكًّا. ووجود الشكِّ في ذلك يمنع تطبيق قاعدة دخول الغاية في الآجال عند أبي حنيفة - رحمه الله تعالى- .

قال نظام الدين الشاشي: ((وإذا قال لامرأته: أنت طالق إلى شهر، ولا نيَّة له لا يقع الطلاق في الحال عندنا خلافا لزفر ؛ لأنَّ ذكر الشهر لِمَدِّ الحكم والإسقاط شرعًا، والطلاق يحتمل التأخير بالتعليق فيُحمل عليه))[1]. وهذا يعني أنَّ الطلاق عنده يقع في الحال ؛ لأنَّ ( إلى) للتأجيل، وهو يمنع ثبوتَ أصلِه، كتأجيل الدَّين لا يمنع ثبوت أصله، وكذا قوله: فيُحمل عليه، أي: يُحمل الطلاق على التأخير احترازًا عن إلغاء كلامه[2].

٤- المسألة الرابعة: حتَّى :

حتَّى الجارَّة معناها انتهاء الغاية[3]. وهي جارَّة بنفسها عند البصريين[4]، ولنيابتها عن (إلى) عند الكوفيين[5]. ومجرورها على ضربينِ:

١. أن يكون آخر جزءٍ، فعندئذٍ هو داخل في حكم ما قبلها، نحو: أكلتُ السمكةَ حتَّى رأسِها، فالسمكةُ مأكولةٌ جميعًا، أي: لم يبقَ منها شيءٌ[6].

٢. أن يكون ملاقيَ آخرِ جزءٍ، نحو: سرتُ النَّهارَ حتَّى الليلِ، وعندئذٍ لا يكون داخلًا

---

(١) أصول الشاشي: ٢٢٧ .

(٢) يُنظر: أصول السرخسي: ١ / ٢٢٠، وشرح التلويح على التوضيح: ١/ ٢٢١ .

(٣) يُنظر: الجنى الداني: ٤٩٨ .

(٤) يُنظر: المصدر نفسه: ٤٩٨ .

(٥) يُنظر: معاني القرآن للفراء: ١/ ١٣٧، وشرح المفصَّل لابن يعيش: ٤/ ٤٦٧، والجنى الداني: ٤٩٨ .

(٦) يُنظر: شرح المفصَّل لابن يعيش: ٤/ ٤٦٥ .

في حكم ما قبلها، وينتهي الأمر عنده[1]. ويَزعُمُ بعضُ النُّحاةِ أنّ ما بعدَ ( حتَّى) الجارَّة داخلٌ فيما قبلها على كلِّ حالٍ . ويَزعُمُ آخرون أنَّه ليس بداخلٍ على كلِّ حالٍ .

والحقُّ أنَّ في المسألةِ تفصيلًا، وهو أنَّه يدخلُ، إن كان جزءًا مما قبلها، نحو: سِرتُ هذا النهارَ حتى العصرِ، ومنه قولهم: (أكلتُ السمكةَ حتَّى رأسِها).

وإن لم يكن جزءًا ممّا قبلها لم يدخلْ، نحو: قرأتُ الليلةَ حتَّى الصَّباحِ، ومنه قولهُ – تعالى-: ﴿ سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطۡلَعِ ٱلۡفَجۡرِ ﴾[2](القدر: ٥).

ويأتي المجرور بعدها ؛ لأغراضٍ، منها: التحقير، أو التعظيم، كقولك: ضربتُ القومَ حتَّى زيدٍ، فلا بدَّ أن يكون زيدٌ إمَّا أرفعَهم، أو أدناهم ؛ لتدلَّ بذكره أنَّ الضرب قد انتهى إلى الرفعاء، أو الوضعاء، فإنْ لم يكن زيدٌ هذه صفتُه لم يكن لذكره فائدةٌ[3].

وتحتمل (حتَّى) معنى ( إلى)، فتأتي للغاية(٤)، كما في قوله – تعالى-: ﴿ وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥۚ ﴾ (البقرة: ١٩٦)، لكنَّ ( إلى) في الغاية أبلغُ وأعمُّ[5]. وتخالف (حتَّى) (إلى) من وجوه[6]:

– الأوَّل: أنَ مجرورَ إلى يكون ظاهرًا وضميرًا، بخلاف حتَّى فإنَّ مجرورها لا يكون ضميرًا .

– الثاني: أنَّ مجرور إلى لا يلزم كونه آخر جزءٍ أو ملاقي آخر جزءٍ . تقول: أكلتُ السمكةَ إلى نصفِها. بخلاف حتَّى .

---

(١) يُنظر: الأصول لابن السراج: ١/ ٥١٦، وما بعدها .
(٢) يُنظر: جامع الدروس العربيَّة: ٣/ ١٧٥ .
(٣) يُنظر: شرح المفصَّل لابن يعيش: ٤/ ٤٦٥- ٤٦٦ .
(٤) يُنظر: الصاحبي في فقه اللغة : ٩٧ .
(٥) يُنظر: الهمع: ٢/ ٢٢ .
(٦) يُنظر: الجنى الداني: ٥٤٦ .

- الثالث: أنَّ أكثر المحققين على أنَّ (إلى) لا يدخل ما بعدها فيما قبلها بخلاف حتَّى.

- وأنَّ ( حتَّى) لا يجوز إظهار ( أنْ) بعدها لا في شِعْرٍ ولا في نَثْرٍ، ولا يكون الفعل بعدها إلَّا مستقبلًا نحو: ﴿ قَالُواْ لَن نَّبْرَحَ عَلَيْهِ عَٰكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ ﴾ (طه :٩١)، أو مؤوَّلًا به[1]، نحو: ﴿ وَزُلْزِلُواْ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ﴾ (البقرة :٢١٤)، فالفعل ( يقول) مستقبل بالنظر إلى الزلزال[2]، بخلاف ( إلى) فإنَّ ( أنْ) تظهر بعدها، نحو قوله - تعالى-: ﴿ فَقُلْ هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ ﴾ (النازعات :١٨) .

# الخاتمة

وفي خاتمة البحث توصلت إلى نتائج، أهمّها ما يأتي:

- أنَّ حكمة الله تتجلى في اختيار هذه اللغة العظيمة التي نجد فيها عشرات المعاني والدلالات للحرف الواحد، وهذا خاص بالعربية وحدها، وتعجزُ أيُّ لغةٍ في العالم أنْ تجاريها فيه، وأخفى الله عنَّا المعنى المراد من الحرف لتبقى كلُّ المعاني واردةً ومحتملةً، وربما أراد الله هذه المعاني جميعها بدلالاتها وانعكاسات تأثيرها في استنباط الأحكام الشرعية رحمةً بعباده وتيسيرًا لهم باختيار الحكم والتكليف الذي يناسبهم على أنْ لايُلْغَى أيُّ معنًى آخرَ أدى لاستنباط حكم وتكليف آخر يناسب غيرهم .

- أنَّ هذه الأحرف الأربعة أُنموذجٌ لسعة الخلاف بين النحويِّين أنفسهم وبين الأصوليِّين أنفسهم، وبين الفريقين، وهي تدلُّ دلالة قاطعة على سعة العربية وتنوع مذاهبها ووفرة الآراء والمعاني في أبسط مسائلها.

---

(١) يُنظر: شرح شذور الذهب للجوجري: ٢/ ٥٢٦ .

(٢) يُنظر: مغني اللبيب: ١/ ١٧٠.

- أنَّ البحث بيَّنَ مراعاة العربية لتنوع الفهم والدلالة عند العرب عامة وعند علماء اللغة والنحو خاصة، وتقبل ذلك كلِّه واحترامه ومناقشته علميا وفق مايثبت من دليل وحجة ومعنى يتقبله السياق مما أعطى خزينًا لغويًا عظيماً لأهل الفقه والأصول ليستقوا منه الأحكام الشرعية المتنوعة بما يخدم المسلمين ويحقق لهم مرونة في اختيار ماينا سبهم من حكم وفق المذهب الذي يتبنونه ويرتضونه .

- أنَّ أكثر الخلاف كان بسبب الجهة التي ينتمي إليها النحويُّ، أو الأصوليُّ ؛ فإذا كان بصريًّا، انقاد إلى بصريَّته، وإذا كان كوفيًّا فطبيعيٌّ أنَّه ينقاد إلى كوفيَّته، لكنَّ هذا لا يمنع أن يتأثر بأفكار غير الجهة المنتمي إليها .

- أنَّه يلاحظ أنَّ التأثير الفكري النَّحوي في الأصوليِّين أكثرُ من تأثير الفكر الأصولي في النُّحاة، وهذا يرجع إلى الأثر الأولي الذي يخلفه النَّحو في دارسه ؛ إذ إنَّ الكثير من الأصوليِّين أوَّل ما بدأ به علم النحو، فهو مفتاح العلوم الشرعية .

- أنَّ في الخلاف بين النحويِّين، أو الأصوليِّين في المسائل اللغويَّة ، وبخاصَّة أحرف الجرِّ الأثرَ البالغ في توجيه الكثير من المسائل الفقهيَّة وبناء الأحكام على أساس فهمها وقناعة توجيهها .

- أنَّ الاختلاف في فهم المعنى، أو تعدد المعاني في الحرف الواحد يؤدي إلى اختلاف الأحكام، وقد يسمح بقبول أكثر من حكم، كما في قضية مسح الرأس كلِّه، أو بعضه في آية الوضوء .

- أنَّ هذا البحث يمكن أن ينتج عنه عملٌ يقوم على المقارنة، والموازنة بين النحويِّين والأصوليِّين ؛ لتبرز منه نتائج منها بيان أيٌّ من الفريقين كان الأسبق، وأشدَ تأثيرًا في الآخر.

- لم أرجح رأيًا على رأي، ولا فريقًا على فريق، وربما أميل الى آراء بعضهم وأقتنع

بحججهم وتوجيه دلالاتهم وفق السياق، لكنِّي آثرت عدم الترجيح حتَّى لايفقد البحث بوصلته وهدفه وغايته، وهو بيان سعة الإختلاف في أبسط مسائل النحو ومنها الحروف، وأنَّ هذا الإختلاف هو ثروة يجب أن نقبلها ونحافظ عليها ونحترمها ونعتزُّ بها ؛ لأنَّه لايوجد مثلها في كلِّ لغات الأمم، كما أنَّها خزين هائل من المعاني والدلالات تخدم طلاب العربية والعلوم الشرعية في كلِّ زمان .

- أنَّ هذا الأُنموذج البسيط من الخلاف أعطانا صورة مشرقة ورائعة لمنهج علمائنا الأوائل في تقبل الخلاف والتعامل مع سعته وتعدده بكل علمية ومقبولية وعدم رفض الرأي الآخر ومصادرته والاقتصار على الرأي الواحد والمعنى الواحد والمذهب الواحد، فجزاهم الله عنا خير الجزاء، وهي رسالة مهمة للاقتداء بهم والسير على منهجهم .

- أنَّ الإختلاف العلمي رحمةٌ سواءٌ أكان بين النحويين أم الأصوليين أم بينهما ؛ لأن إختلافهم في المسألة يثريها ويغنيها ويزيدها معانيَ وأحكامًا وسعةً في الاستنباطات الشرعية وغيرها .

# المصادر

١. الإبانة عن سرقات المتنبي لفظًا ومعنًى، محمد بن أحمد بن محمد العميدي، أبو سعد (المتوفى: ٤٣٣هـ)، تقديم وتحقيق وشرح: إبراهيم الدسوقي البساطي، دار المعارف، القاهرة – مصر، ١٩٦ م.

٢. أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصَّاص الحنفي، (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد صادق القمحاوي – عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٤٠٥ ه.

٣. أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، (المتوفى: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.

٤. الاختيارين، علي بن سليمان بن الفضل، أبو المحاسن، المعروف بالأخفش الأصغر، (المتوفى: ٣١٥هـ)، تحقيق: فخر الدين قباوة، دار الفكر المعاصر، بيروت – لبنان، دار الفكر، دمشق – سورية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

٥. ارتشاف الضَرَب، أبو حيان الأندلسي، (المتوفَّى سنة ٧٤٥هـ)، تحقيق: الدكتور مصطفى أحمد النماس، مطبعة المدني، مصر، ط ١، ١٩٨٧م.

٦. الأصمعيات، الأصمعي أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع، (المتوفى: ٢١٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر – عبد السلام محمد هارون، دار المعارف – مصر، الطبعة: السابعة، ١٩٩٣م.

٧. أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، (المتوفى:

٤٨٣هـ)، دار المعرفة – بيروت.

٨. أصول الشاشي، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي، (المتوفى: ٣٤٤هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت.

٩. الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج، (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت.

١٠. الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

١١. أمالي ابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، المعروف بابن الشجري (المتوفَّى: ٥٤٢هـ)، تحقيق: الدكتور محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م.

١٢. البارع في اللغة، أبو علي القالي، إسماعيل بن القاسم بن عيذون بن هارون بن عيسى بن محمد بن سلمان، (المتوفى: ٣٥٦هـ)، تحقيق: هشام الطعان، مكتبة النهضة ، بغداد – دار الحضارة العربية ، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٧٥م.

١٣. البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، (المتوفى: ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، ١٤٢٠ هـ.

١٤. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، (المتوفى: ٥٩٥هـ)، دار الحديث – القاهرة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

١٥. بذل النظر في الأصول، الأسمندي محمد بن عبد المجيد، (المتوفّى: ٥٥٢هـ)، تحقيق:

د. محمد زكي عبد البرِّ، مكتبة دار التراث، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ -١٩٩٢م.

١٦. البرهان في علوم القرآن (الزركشي)، أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله، (ت٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩١هـ.

١٧. تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري، (ت: ٧٦١ هـ)، تحقيق: د. عباس مصطفى الصالحي (كلية التربية - بغداد)، دار الكتاب العربي الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

١٨. التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: د. حسن هنداوي، النشر: دار القلم - دمشق (من ١ إلى ٥)، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيليا، الطبعة: الأولى.

١٩. تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين، (المتوفى: ٦٧٢هـ)، تحقيق: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

٢٠. تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي، (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دراسة وتحقيق: د. سيد عبد العزيز - د. عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٢١. تفسير النسفي المسمى بمدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، (٧٠١هـ)، دار الفكر. (د، ت).

٢٢. التقرير والتحبير، أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج، ويقال له ابن الموقت الحنفي، (المتوفى: ٨٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة:

الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٣. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، محمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي ثم المصري، المعروف بناظر الجيش، (المتوفّى: ٧٧٨ هـ)، دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ.

٢٤. تهذيب اللغة (الأزهري)، أبو منصور محمد بن أحمد، (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد بن هارون وآخرين، القاهرة، ١٩٦٤-١٩٦٧م.

٢٥. جامع الدروس العربية، مصطفى بن محمد سليم الغلاييني، (المتوفى: ١٣٦٤هـ)، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، الطبعة: الثامنة والعشرون، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٢٦. الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، صهيب عبد الجبار.

٢٧. الجامع لأحكام القرآن ( تفسير القرطبي )، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

٢٨. الجنى الداني في حروف المعاني: الحسن أبو قاسم المرادي، (ت٧٤٩هـ)، تحقيق: فخر الدين قباوة والأستاذ محمد نديم فاضل، ط٢، منشورات دار الأفاق الجديدة، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٢٩. حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي، الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِي وكِفَايةُ الرَّاضِى عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي، (المتوفى: ١٠٦٩هـ)، دار صادر - بيروت.

٣٠. الحيوان، الجاحظ عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان،

(المتوفى: ٢٥٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ.

٣١. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي، (ت١٠٩٣هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط٢، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م.

٣٢. الخصائص، ابن جني أبو الفتح عثمان بن جني، (ت٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب- بيروت.

٣٣. ديوان الشمَّاخ بن ضرار، دار المعارف، بمصر.

٣٤. ديوان العبَّاس بن مرداس، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.

٣٥. ديوان عنترة بن شدّاد، تحقيق عبد المنعم عبد الرؤوف شلبى، المكتبة التجارية بالقاهرة .

٣٦. زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة، (المتوفى: ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي .

٣٧. سِرُّ صناعة الإعراب: ابن جني، تحقيق: مصطفى السقا ومحمد الزفزاف ابراهيم مصطفى وعبد الله أمين، ط٤، شركة مكتبة البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٩٥٤م.

٣٨. السنن الكبرى، البيهقي أحمد بن الحسين بن علي (المتوفى٤٥٨هـ)، دار صادر، بيروت، مطبعة المعارف العثمانيَّة، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ.

٣٩. شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ الأزهري، زين الدين المصري، وكان يعرف بالوَقَّاد، (المتوفى: ٩٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

٤٠. شرح التلويح على التوضيح، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، (المتوفى:

٧٩٣هـ)، مكتبة صبيح بمصر.

٤١. شرح ديوان الحماسة، أبو على أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي الأصفهاني، (المتوفى: ٤٢١ هـ)، تحقيق: غريد الشيخ، وضع فهارسه العامة: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٤٢. شرح الرضي على الكافية ( كافية ابن الحاجب ) للرضيِّ، محمد بن الحسن الاستراباذي، (المتوفَّى سنة ٦٨٨هـ)، تحقيق: يوسف حسن عمر جامعة قار يونس، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٤٣. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، شمس الدين محمد بن عبد المنعم بن محمد الجَوجَري القاهري الشافعي، (المتوفى: ٨٨٩هـ)، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية (أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٤م.

٤٤. شرح كتاب التوحيد، أبو عبد الله، أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشيخ الحازمي، http://alhazme.net.

٤٥. شرح متن أبي شجاع، محمد حسن عبد الغفار، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، http://www.islamweb.net.

٤٦. شرح المفصل، للشيخ موفق بن يعيش الأندلسي، (٦٤٣هـ)، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه: د. اميل بديع يعقوب، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ه - ٢٠٠١م.

٤٧. شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، بدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين محمد بن مالك، (ت ٦٨٦ هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٤٨. الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، (المتوفى: ٣٩٥هـ)، محمد علي بيضون، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٤٩. الصبح المنبي عن حيثية المتنبي، (مطبوع بهامش شرح العكبري)، يوسف البديعي الدمشقي (المتوفى: ١٠٧٣هـ)، المطبعة العامرة الشرفية، الطبعة: الأولى، ١٣٠٨ هـ.

٥٠. العقد الفريد، أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي، (المتوفى: ٣٢٨هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ.

٥١. فقه اللغة وسر العربية، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي، (المتوفى: ٤٢٩هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٥٢. الفوائد العجيبة في إعراب الكلمات الغريبة ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، دار الرائد العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٥٣. فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت في أصول الفقه، اللكنوي، المطبعة الأميرية، بولاق، بمصر، ١٣٢٢هـ.

٥٤. الكتاب، سيبويه أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، ط٣، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٥٥. الكشاف، (الزمخشري)، للإمام أبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، ترتيب: محمد عبد السلام شاهين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٥٦. لسان العرب: (ابن منظور) جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي، دار صادر، بيروت، (د، ت).

٥٧. اللمحة في شرح الملحة، محمد بن حسن بن سِباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ (المتوفى: ٧٢٠هـ) ، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٥٨. اللمع في العربية، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، (المتوفى: ٣٩٢هـ)، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية – الكويت.

٥٩. المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: خليل إبراهم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ه-١٩٩٦م.

٦٠. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، (المتوفى: ٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ.

٦١. المطالع السعيدة في شرح الفريدة، جلال الدين السيوطي، (المتوفَّى سنة ٩١١هـ)، تحقيق: الشيخ عبد الكريم المدرِّس، مطبعة الإرشاد، بغداد- العراق، ١٣٩٧ هـ -١٩٧٧م.

٦٢. معاني القرآن للأخفش الأوسط، أبو الحسن المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، (المتوفَّى سنة ٢١٥هـ)، تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.

٦٣. معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفرّاء، (المتوفى:

٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، الطبعة: الأولى.

٦٤. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، (ابن هشام الأنصاري) أبو محمد عبد الله بن جمال الدين بن يوسف، (ت٧٦١هـ)، تحقيق وتعليق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، ومراجعة سعيد الأفغاني، مؤسسة الصادق، (د، ت).

٦٥. مفاتيح الغيب ( التفسير الكبير )، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الرَّيِّ، (المتوفَّى سنة ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠هـ.

٦٦. المفصَّل في صناعة الإعراب، الزمخشري أبو القاسم محمود بن عمر، (٥٣٨هـ)، تحقيق: علي بو ملحم، ط١، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٩٣.

٦٧. المقتضب، أبو العباس المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب، بيروت.

٦٨. ملا جامي على الكافية عبد الرحمن الجامي، ١٣١٤هـ.

٦٩. منازل الحروف، علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرماني، (المتوفى: ٣٨٤هـ)، تحقيق: إبراهيم السامرائي، دار الفكر، عمان.

٧٠. الموسوعة العقدية، مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف، موقع الدرر السنية على الإنترنت dorar.net، تم تحميله في/ ربيع الأول، ١٤٣٣ هـ.

٧١. النكت في القرآن الكريم (في معاني القرآن الكريم وإعرابه)، علي بن فَضَّال بن علي بن غالب المُجَاشِعِي القيرواني، أبو الحسن (المتوفى: ٤٧٩هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الله عبد القادر الطويل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٧٢. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، السيوطي، (٩١١هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد

هارون، عبد العال سالم مكرم، دار البحوث العلمية، (د، ت).
٧٣. الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق- سوريا، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.